

وباعتبار اربعة عشر وسدسا ونصف سدس شي وذلك اذا جعل على عشرة
 ثلث المفروض ليكر وحيدته فكذلك معرفة قدر الشئ مسلكا **الحال** ان
 على عشرة ونصف مالمع والاعتبار التركيبي وذلك سبعة ونصف سدس
 وثلث شئ فيصير مالمع سبعة ونصف سدس وثلث شئ فيكون
 يعدل المفروض لزيد فمالمع ثلث شئ سوى ثلث شئ يعدل سبعة ونصف سدس
 فهو سبعة ونصف اجزاء مالمع ثلث شئ جزء واحد **والثاني** ان جعل على عشرة
 عشر وثلث المفروض ليكر وذلك اربعة وسدس ونصف سدس شئ فيصير مالمع
 اربعة عشر وسدسا ونصف سدس شئ وذلك يعدل الشئ المفروض
 فمالمع ثلث شئ ماكرنا فضعف مالمع وازادنا على عشرة زيد كان مالمع واذ جعل
 على عشرة بكر ربع المزدوم واثان ونصف وربع شئ كان مالمع **والثالث**
 فاجعل المعطوف على عشرة فيكون مالمع ثلثا عشر وشيا وباربعة عشر
 ونصف شئ ويكون مالمع باعتبار ثلثة اشيا واعتبار ثلثة عشر وثلثة عشر
 وثلث شئ وذلك بان جعل على عشرة ربع المفروض لزيد وحيدته فكذلك معرفة
 الشئ مسلكا **الحال** ان جعل على عشرة ربع مالمع اربعة عشر وثلث شئ وذلك
 اربعة وثلث وربع وثلث شئ فيصير مالمع اربعة عشر وثلثا وربع وثلث شئ
 شئ وذلك اربعة يعدل المفروض لزيد فمالمع ثلث شئ سوى ثلث شئ يعدل
 اربعة وثلثا وربع وثلثة عشر جزء واحد **والرابع** ان جعل على عشرة ربع
والثاني ان جعل على عشرة بكر ربع المفروض لزيد فيصير لزيد ثلثة عشر وثلثة عشر
 وثلث شئ وذلك يعدل المفروض لزيد فمالمع ثلثا عشر وثلث شئ ماكرنا

فزيد على عشرة عشر ويكون مالمع ويضرب في ثلثة فيكون مالمع لزيد **والثاني**
 فاجعل المعطوف على عشرة بكر شيا والمع وثلثة عشر وثلثا وثلث شئ ويكون مالمع
 باعتبار اربعة اشيا واعتبار ستة عشر وثلثين وسدس شئ والسلك في معرفة
 الشئ باستثبات مالمع ليكن اربعة وثلثة اجزاء **والثالث** فاجعل المزدوم
 شيا فيكون مالمع عشرة وربع شئ والمع وثلثة عشر وثلثا ونصف سدس شئ
 فاذا جعل ذلك على نصف عشر زيد كان مالمع ستة عشر وثلثين وثلث شئ
 وذلك يعدل الشئ فمالمع ثلث شئ مالمع اربعة عشر وثلثة عشر
 من ثلثة عشر وثلثين جزء واحد وذلك مالمع لزيد فاذا زيد ربعه على عشرة
 كان مالمع ما ذكرنا واذ زيد ثلثة عشر على عشرة وكان مالمع **والرابع** فاجعل المزدوم
 شيا فيكون مالمع عشرة ونصف شئ ومالمع ثلث شئ وثلثا وثلث شئ فاجعل
 ثلث ذلك على عشرة عشر ووزعها بالجمع ليكن ما ذكرنا **والثاني** فاجعل مالمع
 شيا فيكون مالمع عشرة وثلث شئ وثلث شئ وثلثا وثلث شئ فاجعل
 ربع ذلك على عشرة بكر وعادل بالجمع ثلثي يحصل المطلوب **وحسابه بالخط**
المطابق ان تعرض لزيد ما شئت فكان ثلثة عشر فليكر ربع ذلك على عشرة
 لزيد ثلثة عشر وربع وثلث ذلك على عشرة ثلثة عشر وثلث فاذا جعل نصف
 ذلك على عشرة زيد كان مالمع سبعة عشر وسدسا وثلثا وثلث شئ عشر
 فالخط بالجملة وسدس بالزيادة فاحفظه فان فرضت لزيد ستة عشر كان مالمع
 اربعة عشر والمع واربعة عشر وثلثين فاذا جعل نصفه على عشرة كان مالمع
 ثلثة فخطها بواحد وثلث بالزيادة ايضا فاضرب ليكر فرضه لاول في الخط اذ كانت